

أ.د. علي الشبل | المَحَرمة هل يجوز لها لبس الكمامة؟

علي عبدالعزيز الشبل

لا بأس بلبس الكمام وتلبسه المرأة خلف غطاء الوجه تحت غطاء وجهها اما ان تكتفي بالكمام فقط عن غطاء الوجه فهذا يدخل في

حكم البرقع واللتام وفيه الكفارة لانه يشبهه - [00:00:00](#)

النقاب والله اعلم - [00:00:19](#)